

سنن أبي داود

2473 - حدثنا وهب بن بقية أخبرنا خالد عن عبد الرحمن يعني ابن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها قالت .

يخرج ولا يباشرها ولا امرأة يمس ولا جنازة يشهد ولا مريضا يعود لا أن المعتكف على السنة Y
لحاجة إلا لما لا بد منه ولا اعتكاف إلا بصوم ولا اعتكاف إلا في مسجد جامع .

قال أبو داود غير عبد الرحمن بن إسحاق لا يقول فيه " قالت السنة " .

قال أبو داود جعله قول عائشة . K حسن صحيح